المعاني في ثمانية ابواب انحصار الكل في اجزائه
لا الكلي في جزئياته والا لصدق علم المعاني على كل
باب ولما هو هذا الكلام مشعر بان العلم عبارة
عن نفس القواعد على ما مر وتعريف العلم وبيان
الانحصار والتنبيه الاتي خارجة عن المقصود
الاول احوال الاسناد الخبري الثاني احوال
المسند اليه الثالث احوال المسند الرابع احوال
متعلقات الفعل الخامس القصر السادس الانشاء
السابع الفصل والوصل الثامن الايجاز
والاطناب والمساواة وانما انحصر فيها لان
الكلام اما خبر او انشاء لانه لا محالة يشتمل على نسبة
تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم ونفسرها
بوقوع النسبة او لا وقوعها او بايقاع النسبة
او انتزاعها خطاء في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة
الانشائية فلا يصح التقسيم بل النسبة هاهنا
هو تعلق احد جزئي الكلام بالاخر بحيث يصح
السكوت عليه سواء كان ايجابا او سلبا او
غيرهما كما في الانشائيات فالكلام ان كان
لنسبته خارج في احد الازمنة الثلاثة
اي يكون بين الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية
او سلبية تطابقه اي تطابق تلك النسبة
ذلك الخارج بان يكونا ثبوتيين او سلبيين او لا
تطابقه بان يكون احدهما ثبوتيا والاخر سلبيا

قوله او بايقاع اي تفنن في التعبير فان الوقوع من حيث اضافته للذهن هو الايقاع تأمل

فخبر

فخبر اي فالكلام خبر والا اي وان لم يكن لنسبته
خارج كذلك فانشاء وسيزداد هذا وضوحا في اول
التنبيه والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد
والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا
او ما في معناه كالمصدر واسم الفاعل والمفعول
والظرف ونحو ذلك وهذا لا جهة لتخصيصه
بالخبر لان الانشاء ايضا لا بد له مما ذكره وقد يكون
لمسنده ايضا متعلقات وكل من الاسناد و
التعلق اما بقصر او بغير قصر وكل جملة قرنت
باخرى اما معطوفة عليها او غير معطوفة والكلام
البليغ اما زائد على اصل المراد لفائدة احترز
به عن التطويل على ما يجيء والحاجة اليه بعد
تقييد الكلام بالبليغ لان ما لا فائدة فيه
لا يكون مقتضى الحال فالزائد لا لفائدة لا يكون
بليغا او غير زائد هذا كله ظ لكن لا طائل تحته
لان جميع ما ذكر من القصر والوصل والفصل
والايجاز ومقابليه انما هي من احوال الجملة
او المسند اليه او المسند فالذي يهمه ان يبين سبب
افراد هذه الاحوال عما سبق وجعل كل واحد منها بابا
برأسه والا فنقول كل من المسند اليه والمسند
مقدم او مؤخر معرف او منكر الى غير ذلك من الاحوال
فلم لم يجعل كل من هذه الاحوال بابا على حدة ومدار
تقرير هذا بالترديد بين النفي والاثبات فسداد

Copyright © King Saud University